

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique

Université 20 août 1955 – Skikda-

Vice Rectorat Chargé des Relations Extérieures, de la
Coopération, de l'Animation, de la Communication et des
Manifestations Scientifiques



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة

نيابة مديرية الجامعة مكلفة بالعلاقات الخارجية و التعاون
والتنشيط و الاتصال والظاهرات العلمية

2021 أكتوبر 1



اتفاقية تعاون وشراكة

المادة 1: أبرمت هذه الاتفاقية بين جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة من جهة و مديرية السياحة و الصناعة التقليدية لولاية سكيكدة جهة أخرى.

المادة 2: الموضوع الرئيسي لهذه الاتفاقية هو الشراكة والتبادل بين الطرفين.

المادة 3: تهدف هذه الشراكة إلى تبادل الآراء و البحث العلمي و التجربة بين الطرفين.

المادة 4: يمكن السماح لإطارات المؤسسة بالاستفادة من مخابر الجامعة مع إمكانية إجراء تجارب مخبرية لدراسات لها علاقة بالمؤسسة المستضيفة.

المادة 5: يمكن دعوة إطارات المؤسسة المستضيفة لحضور الملتقى و التظاهرات العلمية التي تظمها الجامعة

المادة 6: يمكن التسجيل في الماستر بالنسبة للخرّيجين المشتغلين في القطاع الاقتصادي و الاجتماعي (قرار رقم: 363، المؤرّخ في: 09 جوان 2014، المتضمن شروط التسجيل في الدراسات الجامعية لنيل شهادة الماستر، سيما المادة: 07 و 08 منه) في إطار اتفاقية، تبرم لهذا الغرض، بين المؤسسة الجامعية و القطاع المعنى.

المادة 7: يمكن استعمال مكتبة الجامعة مع إمكانية إعارة الكتب المتوفرة لديها.

المادة 8: يمكن مساهمة فرق البحث الموجودة بالجامعة في دراسة واقتراح حلول للمشاكل التقنية التي تواجهها المؤسسة.

المادة 9: يمكن لإطارات المؤسسة الاستفادة من الرسكلة بالجامعة وهذا حسب الإمكانيات المتوفرة وفي إطار اتفاقيات خاصة يجب تحديدها.

المادة 10: يمكن للمؤسسة أن تستفيد من توظيف الطلبة الأوائل في دفعات تحددها المؤسسة مسبقاً.

المادة 11: يمكن للمؤسسة المشاركة في رعاية الملتقىات الوطنية والدولية كشريك رئيسي في العملية.

المادة 12: يمكن للجامعة توفير مساحة لترويج نشاطات المؤسسة.

المادة 13: تنظيم تربصات الطلبة وتسهيلها.

المادة 14: حضور مناقشات التخرج لانتقاء أفضل العروض.

المادة 15: اقتراح برامج التكوين.

المادة 16: تحدد مدة الاتفاقية بخمس (05) سنوات قابلة التجديد، و يبدأ سريانها ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من الطرفين.

2021
١٠ أكتوبر

حرر بـ سكيكدة في:

2021
٢١ أكتوبر

الطرف الثاني

مدير السياحة و الصناعة التقليدية

لولاية سكيكدة

الطرف الأول

مدير جامعة 20 أوت 1955 - سكيكدة

جامعة
الأستاذ الدكتور سليم حداد

عن الوزير و بتفوض منه
مدير السياحة و الصناعة التقليدية
والعمل العائلي

عبد الله بلعيدي

